

الفصل الأول : المواطنة واجبات وحقوق

*مقدمة :

الدولة :- كيان اجتماعي وسياسي مرتبط بأقليم جغرافي ذي حدود معينة ، يمثل المواطنين ويكون ذا سيادة وتمارس السلطة عبر منظومة من المؤسسات والقوانين .

المجتمع المدني : مجموعة كبيرة من المنظمات والانشطة ذات الطابع الاهلي (أى غير الحكومي) ولا تهدف للربح ولها وجود في الحياة العامة .

المواطنة: علاقة بين الفرد والدولة بما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق ويحددها قانون تلك الدولة .

اولا: عناصر الدولة :-

الارض	لايد من وجود رقعة جغرافية يقيم عليها أفراد الشعب فهي عنصر اساسى لقيام الدولة
السلطة	لايد من وجود هيئة أو سلطة حاكمة تكون مهمتها الاشراف على الارض والشعب وتمارس سلطتها وسيادتها باسم الدولة
الشعب	لايد من وجود مجموعات بشرية تعيش بشكل دائم في الحدود الاقليمية لهذه الدولة

ثانيا : مقومات الدولة المدنية :-

المواطنة	الدولة المدنية هي دولة المواطنة وسيادة القانون التي يتمتع فيها الفرد بحقوقه ويؤدي واجباته ولا يكون فيها تمييز بين المواطنين
الديمقراطية	هي نظام حكم سياسي يقوم على مشاركة الشعب في الحكم ويكون الشعب مصدر السلطات
المجتمع المدني	مجموعة كبيرة من المنظمات والانشطة ذات الطابع الاهلي والتي لا تهدف للربح ولها وجود في الحياة العامة
حقوق الانسان	الهدف الاساسى للدولة المدنية صيانة كرامة المواطنين وحفظ حقوقهم

٢- مكونات المواطنة :

الواجبات	المشاركة المجتمعية	الحقوق	أخلاقيات المواطنة	الانتماء
الالتزامات التي ينبغي أن يؤديها الفرد تجاه الوطن الذي يعيش فيه	يكون المواطن مشاركا ايجابيا في العديد من مجالات المشاركة سواء سياسية أو اجتماعية أو ..الخ	الحقوق التي يتمتع بها جميع المواطنين وهي في نفس الوقت واجبات على الدولة	مجموعة القيم التي يكتسبها المواطن وتكون موجبة لسلوكه في المجتمع	شعور داخلي يجعل المواطن يحب وطنه ويعمل بحماس وأخلاص للارتقاء به والدفاع عنه

٣- شروط تحقيق المواطنة:

- ١ - عدم وجود مظاهر حكم الفرد أو القلة من الناس وتحرير الدولة من التبعية لشخص الحاكم وذلك باعتبار أن الشعب مصدر السلطات وفق دستور ديمقراطي
- ٢ - اعتبار جميع السكان الذين يتمتعون بجنسية الدولة مواطنين متساوين في الحقوق والواجبات
- ٣ - وجود قنوات تسمح للفرد بأبداء الرأي والمشاركة والتأثير في اتخاذ القرارات مثل الاحزاب والمجالس المحلية والنيابية والنقابات المهنيةالخ



٤- أبعاد المواطنة

- **بعد اقتصادي اجتماعي :-** هدفه أشباع الحاجات المادية الاساسية للأفراد وتوفير الحد الأدنى ليحفظ كرامتهم وامنيتهم
- **بعد ثقافي حضاري :-** يعنى بالجوانب الروحية والنفسية والمعنوية للأفراد على اساس احترام التنوع الثقافي للمجتمع
- **بعد قانوني :-** يرتبط بتنظيم العلاقة بين الحكام والمحكومين مستندا لعقد اجتماعي يوازن بينهم ويعبر الدستور عن ذلك .

٥- واجبات المواطن

واجبات الزامية	واجبات طوعية
الواجبات التي يلتزم بها المواطن بتأديتها تجاه دولته ومجتمعه ويحاسب عليها قانونيا	واجبات يقوم بها المواطنون طوعية دون اجبار او الزام ولا يحاسب عليها قانونيا
<ul style="list-style-type: none"> • صيانة اسرار الدولة • احترام القوانين وتطبيقها • المحافظة على امن وسلامة الوطن والدفاع عنه • المحافظة على المال العام والمنشآت العامة • دفع الضرائب • أداء الخدمة العسكرية 	<ul style="list-style-type: none"> • المشاركة في تنمية المجتمع والمحافظة على البيئة • المشاركة في حل مشكلات المجتمع • المساهمة في المشروعات • تقديم الخدمات للبناء المجتمع

٦- حقوق المواطن

الحقوق المدنية	حق المواطن في حرية التنقل واختيار مكان اقامته والمساواة امام القانون وحرية الفكر والتعبير
الحقوق السياسية	حق الترشح والتصويت في الانتخابات والعضوية في الاحزاب وتقلد الوظائف العامة في الدولة
الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	حق المواطن في العمل في ظروف منصفة والرعاية الصحية والسكن وبيئة نظيفة والتعليم

٦- أهمية تدعيم المواطنة في المجتمع

- ١ - تضمن المساواة والعدل بين المواطنين امام القانون في الواجبات والحقوق
- ٢ - تحد من الفتن والصراعات الطائفية والعرقية
- ٣ - تعمل على تدعيم وتنمية المواطن لوطنه وتدفعه الى تطوير مجتمعه
- ٤ - ترقى بالدولة الى الديمقراطية والشفافية والشفافية والشفافية وضمان الحقوق والواجبات
- ٥ - تنظم العلاقة بين الدولة والمواطن على اساس الثقة المتبادلة
- ٧- مؤسسات تنمية المواطنة :

الاسرة	أهم عناصر التنشئة الاجتماعية والتربية السياسية للطفل حيث تزوده بالمعارف والمهارات والاتجاهات والقيم السائدة ويجب على الاسرة ان تنمي الشعور والتقدير والانتماء للوطن
المدرسة	اختلاط الطالب بزملائه في المدرسة يجعله يشعر بذاته ويتمنى للمدرسة ويقوى



@ ميثاق الأمم المتحدة ١٩٤٥ فى العصر الحديث

@ الاعلان العالمى لحقوق الانسان ١٩٤٨

@ العهدين الدوليين لحقوق المدنية والسياسية

** أصبح التصديق الدولى على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الانسان مسنولية دولية مشتركة

سادسا: حقوق الانسان فى المجتمع المصرى :

فقد قطعت مصر شوطا كبيرا فى مجال حقوق الانسان فقد شاركت مصر فى كافة المؤتمرات والمحافل الدولية والتوقيع على العديد من المواثيق والاتفاقيات الدولية والاقليمية لحقوق الإنسان مثل :-

- اتفاقية الرق عام ١٩٢٦ م و البروتوكول المصري لها ١٩٥٣ م والاتفاقية التكميلية عام ١٩٥٦ م
- الاتفاقية الدولية لمنع إبادة الجنس البشري والموقعة عام ١٩٤٨ م.
- اتفاقية السخرة عام ١٩٥٧ م الصادرة عن منظمة العمل الدولية.
- الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق السياسية للمرأة (الأمم المتحدة ١٩٥٣ م).
- الاتفاقية الدولية لتحريم جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها (الأمم المتحدة ١٩٧٣ م).
- الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل (الأمم المتحدة ١٩٨٥ م).
- الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب ١٩٨٠ م.
- الميثاق العربي لحقوق الطفل ١٩٨٣ م.
- الميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته (أديس أبابا ٢٠٠١ م).

سابعا : المجلس القومى لحقوق الانسان :

يعد المجلس القومى لحقوق الانسان بمصر من أهم المنظمات الحكومية التي تأسست للدفاع عن حقوق الإنسان وحمايته سنة ٢٠٠٣ م لتعزيز وتنمية وحماية حقوق الإنسان وترسيخ قيمها ونشر الوعي بها

أهم أهداف المجلس القومى لحقوق الانسان بمصر :

- ١- ترسيخ الديمقراطية واطلاق حرية المواطنين
 - ٢- حماية حقوق المصريين فى الداخل وتحسين صورة مصر بالخارج
 - ٣- التعاون مع منظمات حقوق الانسان غير الحكومية بمصر
- أهم أختصاصات المجلس القومى لحقوق الانسان بمصر
- ١- وضع خطة عمل قومية لتعزيز وتنمية حقوق الانسان
 - ٢- تلقى الشكاوى من المواطنين والهيئات واحالتها لجهات الاختصاص
 - ٣- متابعة التصديق على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الانسان
 - ٤- المشاركة فى المحافل الدولية والوطنية المعنية بحقوق الانسان
 - ٥- الاسهام فى نشر ثقافة حقوق الانسان



*المنظمات غير الحكومية لحقوق الانسان :

إيماننا من الدولة بدور المجتمع المدني فى مجال حقوق الانسان الى جانب المجالات الاجتماعية والسياسية الأخرى التى يسهم فيها فقد أفسحت المجال امام الأفراد والمجموعات لانشاء جمعيات غير حكومية تعمل فى مجال حقوق الانسان وكفلت لها حرية العمل والنشاط .

